

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٦/١٨

بتعديل القرار الوزارى رقم (٢٠٦) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨

الخاص بمدرسة العروبة (مصر أمريكان كوليدج) الخاصة للغات

### وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة  
المؤهلات غير العالية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ فى شأن التعليم الخاص وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة بديسوان عام الوزارة  
لوضع الضوابط والشروط اللازمة للترخيص بفتح مدرسة أو استحداث قسم دولى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن ضوابط تنظيم العمل  
بالمدارس الدولية وإجراءات الترخيص لها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٠٦) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن الترخيص  
بإنشاء مدرسة العروبة الدولية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٠م) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣ بشأن تحصيل رسوم مقابل  
الترخيص بفتح مدرسة دولية أو التوسع فيها أو تجديد الترخيص ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بجلستها بتاريخ ٢٠١١/٥/١١ ؛  
وتحقيقاً للصالح العام ؛

**قرار:****( المادة الاولى )**

يُعدل القرار الوزارى رقم (٢٠٦) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ الصادر لمدرسة العروبة الخاصة للغات (القسم الدولى) الكائنة فى ٢٠ شارع تونس - الشطر السادس - المعادى الجديدة والتابعة لإدارة البساتين ودار السلام التعليمية بمحافظة القاهرة ، وذلك لتغيير الجهة المانحة من CITA إلى ADVANCED Advancing Excellence in Education World wide .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور/ أحمد جمال الدين موسى